

# نظام الرقابة الداخلي

## المقدمة

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة داخلية للجمعية لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحام قواعد الحوكمة الخاصة بالجمعية التي تم اعتماده من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والتقيد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية، وأن عاملات الأطراف ذات العلاقة تتم وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها. وتتمثل الرقابة الداخلية مجموعة الاجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح الي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية. وبناء عليه وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام حوكمة الجمعيات ولوائحه، وبعد الاطلاع على نظام الجمعية الاساسي قرر مجلس إدارة الجمعية بما له من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلية .

### المادة الاولى: تعرف الرقابة الداخلية:

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عباره عن مجموعة من الخطط التنظيمية الي صــممت من أجل المحافظة على أصــول الجمعية والرقابة على اســتخدامها، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية. وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية، وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقيد بسياستها، وتحسين الهِيكِل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية .

كما يمكن تعريفها ايضــاً بأنها نظام لضــمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصــدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات. فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية.

## المادة الثانية: أهداف الرقابة الداخلية:

أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي:

- التحكم في الجمعية: من أجل التحكم بالأنشــطة المتعددة للجمعية وعوامل إنتاجها وفي نفقاتها وتكاليفها وعوائدها ومختلف الســياســات الي وضـعت بغية تحقيق ما ترمي إلية، ينبغي عليها تحديد أهدافها، هياكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصــول والوقوف على معلومات ذات مصـداقية عكس الوضـعية الحقيقية لها، والمسـاعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.
- حماية الأصـول : من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية جميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة ع أصـولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
- ضــمان نوعية المعلومات :بغية ضــمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتيي يعالج البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة .
- تشـجيع العمل بكفاءة : إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسـائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاسـتعمال الأحسـن والكفء لموارد الجمعية، ومن تحقيق فعالية نشـاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا .
- تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية :إن الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع واحكام السياسات الإدارية من شيأنه أن يكفل للإدارة تقتضي تطبيق الومرسومة بوضوح إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر .

المادة الثالثة: عناصر الرقابة الداخلية:

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصــر الي يتضــمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي :

## اولاً: الرقابة المحاسبية :

تهدف الى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد عليها. وتعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل لحاسب الآلي وإتباع طريقة القيد المزدوج وحفظ حسابات المراقبة الاجمالية وتجه موازين المراجعة الدورة وعمل التدقيق الدوري وغيرها، وتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طرق الجوانب التالية:

- ١ .وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية.
- ٢ .وضع نظام محاسبي متكامل وسليم يتفق وطبيعة نشاط الجمعية.
- ٣ . وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقاً للقواعد المحاسبة المتعارف عليها .
- .4وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية وأصولها وممتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها واسـتخدامها فيما خصصت له ومن ذلك إمكانية اسـتخدام حسابات المراقبة الملائمة لذلك .
- .5وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري، وتبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة
- .6وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري لتحقق من دقة ما تم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة.
- ٧ .وضــع نظامً لاعتماد نتيجة الجرد والتســويات الجردية بداية الفترة من مســؤول واحد أو أكثر في الجمعية .

#### ثانياً: الرقابة الادارة :

- وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع الســياســات المرســومة. ويســتند إلى تحضــير التقارير المالية والإدارة والموازنات التقديرية والدراســات الإحصـائية وتقارير الانتاج والبرامج والتدرب وغير ذلك. وتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية :
- ١. تحديد الأهداف العامة الرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الادارات والأقسام والى ساعد تحقيق الأهداف العامة الرئيسية، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها
- ٢ .وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات والتا تحقيق الأهداف الموضوعة.
- ٣ .وضع نظام لتقدير عناصر النشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.
- ٤. وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية وما يهدف إلى تحقيقه من أهداف وما يصل إلى من نتائج أو على أسلس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناء على أسس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار .

#### ثالثاً: الضبط الداخلي :

ويشــمل الخطة التنظيمية وجميع وســائل التنســيق والإجراءات الهادفة إلى حماية أصـول الجمعية من الاختلاس والضـياع أو ســوء الاســتعمال، ويعتمد الضـبط الداخلي في ســبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضـع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شــاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسـلطات والمسـؤوليات .

## المادة الرابعة: مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية :

يشـتمل اي نظام رقابي على مكونات آسـاسـية لا بد من الاهتمام بها أو دراسـتها بعناية عند تصـميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيث يمكن الوصـول إلى ضـمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية وتشــتمل هذه المكونات الأسـاسـية لنظام الرقابة على ما يلي :

#### أُولاً: بيئة الرقابة :

تعتبر البيئة الرقابية الايجابية أساسا لكل المعايير حيث إنها تعطي نظاما وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

- ١ .نزاهة الادارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها.
- ٢ .التزام الادارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم القيام بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة.
  - ٣ .فلسفة الادارة، وتعني نظرة الادارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها .
- .4الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد اطار للإدارة لتخطيط وتوجية ورقّابة العمليات التّي تحقق أهداف الجمعية .
  - .5أسلوب إدارة الجمعية في تفوض الصلاحيات والمسؤوليات.
  - .6السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدرب وغيرها.
    - ٧ .علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية .

#### ثانياً: تقييم المخاطر:

تفصـــح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقيم المخاطر الي تواجهها الجمعية ســـواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية، كما يعتبر وضع أهداف ثابتة وواضحة للجمعية شـرطا أسـاسـيا لتقيم المخاطر لذلك فإن تقيم المخاطر عبارة عن تحديد وتحليل المخاطر ذات العلاقة والمرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على آثارها وذلك من حيثٍ أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها والخطوات الواجب القيام بها .

#### ثالثاً: النشاطات الرقابية :

النشـاطات الرقابية عبارة عن سـياسـات وإجراءات وآليات تدعم توجهات الإدارة وتضـمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات: المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة .

#### رابعاً: المعلومات والاتصالات :

يجب تســـجيل المعلومات وإيصــالها إلى الإدارة و إلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشـــكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية و المسؤوليات الأخرى وحتى تسـتطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم باتصــالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناســب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية و الخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصــال فإنه يكون فعالا عندما يشــمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأســفل أو العكس بشــكل أفقي إضـافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصـال مناســب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة العلومات.

#### خامساً: مراقبة النظام :

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق والمراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، ويجب أن شمل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات وإجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم شل سريع ووفق أطار زمني محدد .

## المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية:

تنشـــئ الجمعية – في ســبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد – وحدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية.

يجوز للجمعية الاســتعانة بجهات خارجية لممارســة مهام واختصــاصــات وحدات أو إدارات تقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، ولا يخل ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات.

#### المادة السادسة: مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية:

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشــراف على تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الجمعية وعامليها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها.

#### المادة السابعة: تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية 🕒

تتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها. ويراعى في تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

- أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاســـتقلال والتدرب، وألا يكلفوا بأي أعمال أخرى ســـوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.
  - أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بها وتكو ن مسؤولة أمامها.
- أن تحدد مكافآت مدير وحدة أو إدارة المراجعة بناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسـياسـات الحمورة
  - أن تُمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

## المادة الثامنة: خطة المراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شـــاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحدث هذه الخطة سنوياً ويجب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسة سنوياً على الأقل.

## المادة التاسعة: تقرير المراجعة الداخلية:

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشــكل ربع سـنوي على الأقل. ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصــيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشـــأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السـابقة وأي ملحوظات بشـأنها لاسـيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسـب ودواعي ذلك.

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً عاماً مكتوباً وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشــأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال الســنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة وتبن فيه أســباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد) خلال الربع التالي لنهاية السـنة المالية المعنية.

يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.
- تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة؛ لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة.

- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما ذلك تحديد عدد المرات الي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل.
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصح عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية.)
  - مدى تقيد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
    - المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.

## المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية:

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومسـتندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصـت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

## المادة الحادية عشرة: الأحكام الختامية (النشر والنفاذ والتعديل):

تطبق هذه اللَّائحة ويَّتم الالتزام والعمل بَها من قبلُ الجمعيَّة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الادارة .

وتنشر هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكن جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليها. يتم مراجعة هذه الســياســة بصـفة دورية – عند الحاجة-من قبل لجنة الرقابة الداخلية، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها.

تعد هذه السياسة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنها وفي حال أي تعارض بين ما ورد في اللائحة وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.

الاعتماد